اليه من غير تعريف وهذا كالاول في الهلاك اذ لا تجتمع هذه الامة على
ضلالة قال الشيخ زروق رحمه الله بعد كلام في شرح حزب البحر فان الانكار
ليس بشيء والاغترار غير حق فكل على الجملة الشيخ نفسه بنفسه
رحم الله الناس عن الوقوع فيه الا ان يكون على راس المحسنين فهو افضل من
الفضل فهذا هو الذي اوجب لنا التنبيه على ما تلبس به بعض المنتسبين
اليه واعلم اني لم ننبه على ذلك الا ليتخلص المؤمن من التطرب للشيخ
وليحذر من تبعه من الوقوع في مثله فافر ايها الاخ لنفسك واياك
ثم اياك ان تفرط التعرض به على غيرك فان جعلت كذلك كنت من خسرانك
اقرب من صلاحك بل خذ ما تعرف ودع ما تنكره واترك الناس وعلمهم
في سعة كما قال الامام مالك رضي الله عنه فاذا رايت احدا تلبس بجمع
عليه من الضرر فانصحه برفق ولين كما ينبغي ان ظننت افادة النصح
والا فاتركه راحما له داعيا بالتوفيق حامدا الله اذ عافاك مما ابتلاه
به ولو شاء لعكس فيجب معجب بنفسك اذ لا تصرف لك فيك بل التصرف
انما هو لله تبارك وتعالى الى ما ذكرنا من هذه الجملة ينتشر قول لهم
في الحلق وما يدعوا اليه فمن ادعى الى ما هم عليه واستحضر قوله
صلى الله عليه وسلم اذا رايت شحا مطاعا وهوى متبعا واعجاب
كل ذي راي برايه فعليك بخويصة نفسك رايت للامام الخروبي
رضي الله عنه ما نصه يقول عبيد الله سبحانه محمد بن علي الخروبي
الطرابلسي كنت ذات يوم في بعض طرقات الجزاير المحروسة فوقع
بصري على انسان يلتقط الحطب في الطرقات وهو ضعيف الحال جدا
ومع ذلك عنه بما ظهر لي من حاله انه لا يصلي فاخذت اتعجب
كيف شغل الله قلبه عن فرائضه تعالى فيما هو فيه وكيف التزم
صنعته تلك مع قلة انتفاعه فيها وخجلت من غيره فاذا بالنداء على
تلك قلوبا اشغلناها وقوالب استعملناها ومراتب عمرانهم

وازال فسخها وكل راض بما قدرنا ما حمد الله على ما رتبت ولا اتخذ لي
ويبغي على ما دبرها فضيت بذهبت وانا اقول من حسن اسلام المرء
تركه ما لا يعنيه انتهى والله سبحانه ولي التوفيق من ذكر كلام
رحمه الله تعالى على البناء بين والحضرة في وصيته اذ كثير من المخالفات انما
تتعلق بها فنقول قال رضي الله عنه في وصيته الصغرى انتهى بقول منفيه
هذه الورقات الى هنا فيدت اكثره في ورقة ناويا البناء عليه في جباية
الشيخ سيدي ابي راوي رحمه الله تعالى لانه رجل عارف ذو بصيرة فنويت
ان اكتب ما كتب من ذلك ثم اعرضه عليه فيصلح ما اراد ويثبت ما احب
ثم لما مات رجعت عن ذلك لان مقام الاعتراض يحتاج الى بصيرة
نافذة وعلم وافر ان ذكر وصية الشيخ فيه كفاية في حصول
المقصود لو هو تبركته من تلك الامور مع انه اقرب السلامة من خطر
الاعتراض اللهم الا امورا قليلة فلابد من التنبيه عليها لانها
مع علم بسادتها ما عمت به البلوى نسال الله العافية وسادتي من
ييسره الله من ذلك بعد الوصية والاخراب ان شاء الله تعالى فذكرت
فيها شيئا مما له تعلق بطريق الشيخ اكثر من المعنى ان رايت ان اقف صح
هنا وان كانت هاتين الابيات مطلوبة بما يشفي الغليل في تلك
المعاني التي كان تضمنها بمن اراد استيعاب ذلك فليراجعه بها
لتنقله على حسب ما وقع في التقييد لاني في جميع ما كتبته في هذه
اقتصر على ما يخلفه الله او لامر العبارة ولا اغيره وان ظهر فيها
غيره اللهم ان يظهر لي ما هو واضح منه فاني ارجح جانب الايضاح ونصه الحمد لله
بعد الصلاة على نبيه صلى الله عليه وسلم ومن المعيار للونشريسي
وسئل ابو سعيد بن لب عن الدف المزنج هل هو من المكروه اولا
فاجاب الحكم في حضور الوليمة التي تكون على ما وصفتم جواز التعلم

Copyright © King Saud University